

الجهاز المركزي للمحاسبات

قرار رقم ١٥٣٩ لسنة ٢٠٢٤

رئيس الجهاز المركزي للمحاسبات

بعد الاطلاع على قانون الجهاز المركزي للمحاسبات الصادر بالقانون رقم ١٤٤ لسنة ١٩٨٨ المعديل بالقانون رقم ١٥٧ لسنة ١٩٩٨؛ وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٧٢٣ لسنة ١٩٦٦ باعتماد النظام المحاسبي الموحد؛

وعلى قرار رئيس الجهاز رقم ٣٠٩٧ لسنة ١٩٩٠ بإصدار اللائحة الداخلية لتنظيم أعمال اللجنة الفنية الدائمة واللجانتين الفرعيتين المتخصصتين للنظام المحاسبي الموحد والأنظمة الفرعية الموحدة للتكاليف المعديل بالقرار رقم ٢٠٤٠ لسنة ٢٠٠٧؛ وعلى قرار رئيس الجهاز رقم ٧٣٢ لسنة ٢٠٢٠ باعتماد معايير المحاسبة المصرية المرافقية كإطار مكمل للنظام المحاسبي الموحد؛

وعلى قرار رئيس الجهاز رقم ١٨٠٧ لسنة ٢٠٢٢ بتعديل الدليل المحاسبي وشرحه والقوانين المالية بالنظام المحاسبي الموحد؛

وعلى قراري رئيس الجهاز رقمي ١٩٧ ، ١٩٨ لسنة ٢٠٢٣ بإعادة تشكيل كل من اللجنة الفنية الدائمة واللجنة الفرعية المتخصصة للنظام المحاسبي الموحد والمعايير؛

وعلى قرار رئيس الجهاز المركزي للمحاسبات رقم ١٤١٩ لسنة ٢٠٢٣ بشأن تأجيل تطبيق التعديلات على النظام المحاسبي الموحد الواردة رفق قرار رئيس الجهاز رقم ١٨٠٧ لسنة ٢٠٢٢؛

وعلى محضر اجتماع اللجنة الفنية الدائمة للنظام المحاسبي الموحد والمعايير بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤/٨/٢٦؛

قرار:

مادة ١ - يعتمد تأجيل تطبيق التعديلات على النظام المحاسبي الموحد الواردة

رفق قرار رئيس الجهاز رقم ١٨٧ لسنة ٢٠٢٢ ، وذلك للشركات التالية :

١ - الشركة القابضة للسياحة والفنادق وشركاتها التابعة ، ليكون اعتباراً من

٢٠٢٤/٧/١ (بداية العام المالي ٢٠٢٥/٢٠٢٤) بدلاً من ٢٠٢٣/٧/١

٢ - الشركات القابضة البترولية وشركات القطاع العام البترولية ليكون اعتباراً

من ٢٠٢٤/٧/١ (بداية العام المالي ٢٠٢٥/٢٠٢٤) بدلاً من ٢٠٢٣/٧/١

٣ - الشركة القابضة للصناعات الغذائية وشركاتها التابعة ليكون اعتباراً من

٢٠٢٥/٧/١ (بداية العام المالي ٢٠٢٦/٢٠٢٥) بدلاً من ٢٠٢٣/٧/١

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويتم العمل بأحكام هذا القرار

اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر في ١٠/٩/٢٠٢٤

رئيس الجهاز

المستشار / محمد الفيصل يوسف

